



فرض الحجاب والقناعات الدينية على الأطفال

مبروكة مصطفى غومة

قسم الفلسفة / كلية الآداب - جامعة الزاوية

m.ghouma@zu.edu.ly

<https://orcid.org/0009-0009-2735-5171>

Imposing the hijab and religious beliefs on children

Mabrouka Mustafa Ghouma

Department of Philosophy / Faculty of Arts – University of Zawiya

تاريخ الاستلام: 2026/05/30 - تاريخ المراجعة: 2026/06/18 - تاريخ القبول: 2026/06/28 - تاريخ النشر: 2026/07/28

الملخص

تناول البحث قضية فرض الحجاب والقناعات الدينية على الأطفال، مع التركيز على أبعادها الدينية والتربوية والاجتماعية. وهدف إلى توضيح مفهوم الحجاب في الإسلام، وبيان دلالاته في بعض الأديان، وتحليل أثر تقديمه للطفلة في تكوين وعيها النفسي والاجتماعي. واعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي، وقُسم إلى ثلاثة محاور تناولت البعد الديني للحجاب، ورمزيته في الأديان، ودور الأسرة والمدرسة في التنشئة. وخلص إلى أن النصوص الشرعية لا تحدد سنًا ثابتة للحجاب، وإنما يرتبط التكليف بالبلوغ، مع إمكان التدرج في التعويد بأسلوب تربوي قائم على الحوار والقدوة والإقناع. كما بين أن الإكراه المبكر قد يسبب آثارًا نفسية عكسية، في حين يساهم التوجيه المتوازن في تعزيز الهوية الدينية وتقدير الذات. وأكد البحث أهمية مراعاة خصائص الطفولة، وربط الحجاب بالقناعة والمحبة لا بالخوف والعقاب.

الكلمات المفتاحية: الحجاب، الأطفال، التنشئة الدينية، الأسرة، الهوية الدينية.

Abstract

This study examines the imposition of the hijab and religious convictions on children, focusing on their religious, educational, and social dimensions. It aims to clarify the concept of hijab in Islam, identify its meanings in selected religions, and analyze how introducing it to girls affects their psychological and social awareness. The study adopts the descriptive-analytical method and is organized into three sections addressing the religious dimension of hijab, its symbolism in religions, and the role of the family and school in religious upbringing. The findings indicate that Islamic texts do not prescribe a fixed age for wearing the hijab; rather, the religious obligation is associated with puberty. Gradual preparation should therefore be based on dialogue, positive role models, and persuasion. The study also concludes that early coercion may produce negative psychological effects, whereas balanced guidance can strengthen religious identity and self-esteem. It emphasizes respecting the

characteristics of childhood and linking hijab to conviction and love rather than fear and punishment.

Keywords: Hijab, Children, Religious Upbringing, Family, Religious Identity.

المقدمة:

إن اهتمام الإسلام بالإنسان لم يقتصر على البالغ العاقل، بل ابتدأ اهتمامه منذ نشأته الأولى في رحم الأم، وقبل ذلك أيضًا عندما أراد الرجل أن يؤسس لزوجته ويفكر في اختيار زوجته التي ستكون لاحقًا أمًا لأولاده. لذلك؛ تلعب الأسرة دورًا محوريًا في تشكيل وعي الطفل الديني والاجتماعي، حيث تمثل المنبع الأول للقيم والعادات والتصورات عن الذات والآخر وفي هذا السياق يبرز "الحجاب" كرمز ديني وثقافي مؤثر يقدم للطفل منذ سنواته الأولى سواء عبر الممارسة اليومية أو الخطاب الأسري، وفي الأسر المتدينة، يعد الحجاب جزءًا من منظومة التنشئة التي تسعى إلى غرس الالتزام الديني والتماهي مع الهوية الإسلامية أو الدينية عمومًا. غير أن هذا التقديم لا يخلو من إشكالات، خاصة عندما يطرح الحجاب على الأطفال كتكليف أو التزام

مبكر مما يثير أسئلة حول الفهم، والوعي، والإرادة الحرة كيف يقدم الحجاب للأطفال داخل الأسرة؟

وعليه؛ تكمن أهمية الموضوع من موقع الحجاب كمفهوم ديني وثقافي حاضر بقوة في مختلف الأديان وخاصة في الإسلام والمسيحية واليهودية، حيث تختلف دلالاته وأشكاله باختلاف المرجعيات والتقاليد وتزداد حين يربط الحجاب بتنشئة الأطفال وتشكيل وعيهم الديني والاجتماعي سواء من خلال رؤيتهم لمرجعية الوالدين أو الممارسة داخل المجتمع.

كذلك المساهمة في النقاش التربوي والديني حول التوازن بين القناعة الدينية ومراعاة خصوصيات

الطفولة.

والهدف من هذا البحث يكمن في:

- فهم كيفية تعامل الأسر المتدينة مع للحجاب في تنشئة الأطفال.
 - دراسة التأثيرات النفسية والاجتماعية للحجاب على الأطفال.
 - وعليه؛ هناك عدة أسئلة تطرح على بساط البحث، وهي الآتي:
 - 1. ما هو مفهوم الحجاب، وكيف يؤثر على الأطفال نفسيًا واجتماعيًا خاصة في ظل تنشئة دينية قد تكون متشددة أحيانًا أو منفتحة أحيانًا أخرى؟
 - 2. هل لفرض الحجاب أو التعايش معه في محيط الطفل اثر على وعيه وسلوكه، وصورته الذاتية؟
 - 3. هل حدد النص القرآني أو النبوي سنًا دقيقًا للحجاب؟
 - 4. متى يجب الحجاب شرعًا على الفتاة؟ وهل يرتبط بالسن أم بعلامات البلوغ لارتداء الحجاب؟
 - وعليه؛ قسم البحث إلى المحاور الآتية:
 - المحور الأول: البعد الديني لمفهوم الحجاب في الإسلام.
 - المحور الثاني: مقارنة رمزية الحجاب في الأديان.
 - المحور الثالث: البعد التربوي الاجتماعي
- وسيكون المنهج المتبع في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي لتحليل المفاهيم الدينية والمقاصد منها.

المحور الأول: البعد الديني لمفهوم الحجاب في الإسلام:

يعتبر الحجاب من الرموز الدينية التي أثارت ولا تزال تثير جدلاً واسعاً في المجتمعات المختلفة لما له من أبعاد دينية وثقافية واجتماعية وبينما ينظر إليه في بعض الديانات باعتباره تعبيراً عن الطهارة والتقوى، فإن له في الواقع تأثيرات متعددة على الأطفال من حيث التكوين النفسي، والانتماء، والتنشئة الدينية والاجتماعية. ولهذا؛ نجد في الاتجاهات المعاصرة قراءات تجديدية تعتبر أن الحجاب فرض بمعناه العام (الاحتشام) لكن طريقة اللباس قد تختلف باختلاف الزمان والمكان مع التشديد على مقاصد الحجاب لا شكله فقط. ان الحجاب في الإسلام ليس مجرد غطاء مادي، بل هو منظومة قيمية مرتبطة بمفهوم العفاف والهوية والتدين وقد تفاوتت تفاسير النصوص بين من يراه فرضاً صريحاً ومن يعتبره اجتهاداً فقهيّاً قابلاً للنقاش. وفي كلا الحالات، تبرز الحاجة إلى تقديم الحجاب للأطفال بطريقة تربوية مبنية على الفهم والاقناع، لا على القسر والتلقين تجنباً للآثار النفسية السلبية، واحتراماً لخصوصية الطفولة كمجال للتدين لا الفرض.

تعريف الحجاب لغة واصطلاحاً:

الحجاب لغة:

"هو حجب أي ستر، وامرأة محجبة صيغة مبالغة"، ورد أيضاً حجب: (حجبه) يحجبه (حجبا وحجابا: ستره، كحجيه، وقد احتجب وتحجب): إذا اكتن من وراء الحجاب، وامرأة محجوبة، ومحجبة للمبالغة، قد سترت بستر وهو محجوب عن الخير وضرب الحجاب على النساء⁽¹⁾

الحجاب شرعاً: ستر مفاتن المرأة عن الأجانب الذين لا يحل نظرهم إليها إلى بموجب شرعي⁽²⁾.

وفي الإصلاح: "حجب بينهما - حجباً/ حال. الشيء: ستره، وفلاناً: منعه من الدخول أو الميراث، و- الأمير: صار له حاجبا.

احجب الشيء: حجبه.

احتجب: استتر

تحجب: احتجب والحجاب: الساتر

والحجاب الحاجز: ما يفصل بين الصدر والبطن⁽³⁾

وحجاب المرأة ليس من ابتداع الإسلام، بل هو أمر قد عرفته كثير من المجتمعات غير الإسلامية، فقد عرفته الطبقات الراقية قبل الإسلام بقرون طويلة، كما في مصر الفرعونية، وفي بيزنطة وإيران⁽⁴⁾.

أدلة مشروعيته:

أ- القرآن الكريم:

حجاب المرأة هذا الذي أراد الإسلام به الحفاظ على انوثة المرأة والحفاظ على كرامتها وصونها بداخله وجعلها مثل الجوهرة المصونة، هذا الذي أرق اعداد الإسلام فجعلوا يفكرون بكل طريقة كي يجعلوا الفتاة المسلمة تتنازل وتترك هذه الحماية الربانية يقول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ (الاحزاب: 59).

فهذا الأمر بالحجاب الغرض منه حماية المرأة بكاملها فلا تغزوا عيون الرجال جسدها وتنتطح إلى ما هو حسن وتعرف ما هو قبيح⁽⁵⁾.

فرض الحجاب والقناعات الدينية على الأطفال

وهذا يعني أن يستترن أبدانهن بجلابيبهن، وأن يغطين رؤسهن وصدورهن، كي يعرفن أنهن مؤمنات حرائر، فلا يتعرض لهن الفساق بأذى، ولا يكون للخبثاء عذر في تعمد مغازلتهم.

وجاء في صورة النور قول الله سبحانه:

﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفِظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَائِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرَ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (النور: 31).

وهذا يعني أن الله تعالى أمرًا رسول (ص) تسليمًا أن يأمر النساء المؤمنات، خاصة أزواجه وبناته لشرفهن بأن يدين عليهن من جلابيبهن ليميزون عن سمات الجاهلية وسمات الاماء، والجلباب هو الرداء فوق الخمار "قاله: ابن مسعود وعبيدة وقتادة والحسن البصري وسعيد بن جبيرة... وهو بمنزلة الأزار اليوم. قال الجوهرى: الجلباب الملحفة، قالت المرأة من هذيل ترثي قتيلا لها:

تمشي النسور إليه وهي لاهية

مشى العذارى عليهن الجلابيب (6).

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عينًا واحدة، وقال محمد بن سيرين سألت عبيدة السلماني عن قول الله عز وجل: (يدين عليهن من جلابيبهن) فغطى وجهه ورأسه وأبرز عينه اليسرى (7). وعن سفيان النوري انه قال: لا بأس بالنظر إلى زينة نساء أهل الذمة وانما نهى عن ذلك لخوف الفتنة لا لحرمتهم واستدل بقوله تعالى: (ونساء المؤمنين)، وقوله: (ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين) أي إذا فعلن ذلك عرفن أنهن حرائر، لسن بإماء ولا عواهر.

وفي نفس السياق قال في تفسير الآية السابقة " قال: كان ناس من فساق أهل المدينة يخرجون بالليل حين يختلط الظلام إلى طرق المدينة يتعرضون للنساء وكانت مساكن أهل المدينة ضيقة فإذا كان الليل خرج النساء إلى الطرق يقضين حاجتهن فكان أولئك الفساق يبتغون ذلك منهن، فإذا رأوا المرأة عليها جلباب قالوا هذه حرة فكفوا عنها، وإذا رأوا المرأة ليس عليها جلبان قالوا هذه أمه فوتبوا عليها وقال مجاهد يتجلببن فيعلم أنهن حرائر فلا يتعرض لهن فاسق بأذى ولا ريبة (8).

وعليه؛ الآية السابقة تتضمن عدة معانٍ: منها أن الله أمر المؤمنات بأن يفضن من ابصارهن، فلا يحل لهن أن ينظرن إلى الرجال نظرة شهوة ولا إلى العورات، وإذا حصل أن وقع النظر على ما لا يحل فيجب عدم استدامته فالنظرة الأولى لا حساب عليها، والثانية فيها الحساب، وفي الحديث فإن لك الأولى وعليك الثانية (9).

شروط الحجاب وضوابطه عند الفقهاء:

ومن تكريم الله للمرأة وحفاظه على إنسانيتها، أنه سبحانه تعالى قد تولى بنفسه وضع التصميم الكامل لما ارتضاه حجابا وسترا لها ووقاية، واعناها بذلك عن اللجوء إلى تصميمات البشر، ونجد في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية تحديدًا لصفات حجاب المرأة المسلمة، وهي:

1. ملابس النساء:

أما ما يتصل بالاحتشام، فإنه يتحقق بلبس الملابس التي لا تصف، ولا تشف. والملابس التي لا تصف، هي الملابس الفضفاضة الواسعة، بحيث لا تحدد أعضاء الجسم، ولا تبرز أجزاء البدن، وأما الملابس التي لا تشف، فهي الملابس التخينة، التي لا ينكشف ماتحتها.

يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (الاحزاب: 59).

والحقيقة المنتبغ لأزياء المرأة عبر التاريخ الإسلامي يستطيع أن يدرك الصراع الدائم بين رغبات النساء في السفور وإظهار مفاتهن وبين ما فرضه الإسلام من ستر وحشمة ووقار للمرأة المسلمة ولا يزال هذا الصراع قائماً حتى يومنا هذا ومستمرّاً إلى ما شاء الله وهو يطفو تارة ويكمن أخرى فالنساء مستعدات لاقتناص كل فرصة ليكشفن عما حباهن الله من نعمة وحسن ما وجدن إلى ذلك سبيلاً وفي وجه هذه الرغبات يقف الفقهاء، ودعاة الإصلاح لشجب ما يرونه من خروج على الدين والعرف إلا أن المجتهدين من الفقهاء المسلمين إلى حد ما حول الأحكام في لباس المرأة المسلمة وما يجوز كشفه من بدننها وما لا يجوز نورد خلاصة موجزة لما اتفق عليه جمهرة الفقهاء مما يسمح به هذا المقام.

وقد طالعت آراء مجموعة كبيرة من الفقهاء ممن افاضوا في هذا الموضوع منهم الإمام ابن حنبل والإمام ابن تيمية والعلامة السيوطي وقد اختص كل منهم هذا الموضوع بأبحاث وكتب مستقلة فيما يلي ما أوجزنا من آرائهم وتفسيرهم.

ب- شروط الحجاب المتفق عليها إجمالاً عند جمهور الفقهاء:

1. أن يستر جميع بدن المرأة ما عدا الوجه، والكفين عند الجمهور⁽¹⁰⁾.

بيان الحكم:

ذهب الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة (في المعتمد) إلى أن عورة الحرة جميع بدننها ما عدا الوجه والكفين⁽¹¹⁾.

ذهب بضع الحنابلة إلى وجوب ستر الوجه أيضاً.

2. ألا يكون الحجاب شفافاً يصف البشرة

بيان الحكم:

اتفق الفقهاء على أن الستر لا يتحقق إلا بما لا يشف⁽¹²⁾.

3. ألا يكون ضيقاً يصف حجم الأعضاء.

بيان الحكم:

نص الفقهاء على أن المقصود الستر فلا يتحقق مع إظهار تفاصيل الجسد⁽¹³⁾ ويشف عما تحته: "نساء كاسيات عاريات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها"⁽¹⁴⁾.

4. ألا يكون زينة في نفسه (ولا يبيدين زينتهن إلا ما ظهر منها).

5. ألا يشبه لباس الرجال "لعن رسول الله -صلي الله عليه وسلم- المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال"⁽¹⁵⁾.

وعليه؛ أراد الإسلام أن تكون طبيعة المرأة متميزة، وأن يكون مظهرها صورة صادقة لهذه الطبيعة لهذا حرم التشبه في اللباس، والكلام والحركة... إلخ.

فرض الحجاب والقناعات الدينية على الأطفال

"عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء".

وعن أبي هريرة قال: "لعن رسول الله الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل" (16).
وعليه نجمل رأي الفقهاء:

أن يكون ساتر في جميع الحوال (القيام والجلوس والحركة وألا يكون مطبياً عند الخروج وألا يشبه لباس الرجال وألا يكون شفافاً ولباس شهرة وزينة في ذاته.

ولكن السؤال لماذا الاختلاف في الوجه والكفين هل هما عورة مطلقاً؟ أم ليسا بعورة مع أمن الفتنة؟ أم يختلف الحكم باختلاف الحال؟

أولاً: مذهب الحنفية: القول المعتمد: الوجه والكفان ليس بعورة في الأصل، لكن يجب سترهما عند خوف الفتنة (17).

ونص في كتاب حاشية رد المختار، لابن عابدين على "أن المنع من كشف الوجه زمن الفتنة لا لكونه عورة بل لسد الذريعة".

والحكم يدور مع الفتنة وجوداً وعدوها: فهو من باب سد الذرائع لا من باب تحديد العورة.

ثانياً: مذهب المالكية: المعتمد الوجه والكفان ليسا بعورة.

ثالثاً: مذهب الشافعية: القول المعتمد، الوجه والكفان ليسا بعورة في الصلاة، لكن في النظر أمام الأجانب يحرم كشفهما، إذا وجدت فتنة (18).

وقد فرق الشافعية بين عورة الصلاة وعورة النظر وهي نقطة دقيقة منهجياً.

رابعاً: مذهب الحنابلة: الروايتان (19):

أ- الوجه والكفان ليسا بعورة،

ب- الوجه عورة يجب ستره.

وهو المعتمد عند كثير من المتأخرين وعليه؛ يعتبر المذهب الحنبلي هو الأكثر ميلاً إلى القول بوجوب ستر الوجه، وأيضاً: عند التأمل يتبين: أن جمهور الفقهاء على أن الوجه والكفين ليسا بعورة في الأصل لكنهم أوجبوا الستر عند وجود الفتنة.

الخلاف ليس في أصل الحجاب بل في تحديد مفهوم العورة وحدودها، وسد الذرائع.

وقد جاء في حديث لاسماء يستدل به في مسألة كشف الوجه والكفين ونصه: "يأسماء، إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن ترى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه" (20).

وعليه؛ المقصود بسد الذرائع: "منع المباح إذا كان وسيلة إلى الحرام أو يغلب على الظن أنه يؤدي إليه" (21).

وهو أصل مشهور خاصة عند المالكية والحنابلة.

سن التحجب

أهتم الدين الإسلامي بالنواحي الاجتماعية وحرص على العمل ما تقتضيه الشريعة، ونهى عن كل ما يفسد الأخلاق وحث على السير نحو المثل العليا.

وعليه الاهتمام بالبنات وخاصة في مرحلة الطفولة من اهتمامات الأسرة بالدرجة الأولى قبل الذهاب إلى

المدرسة والانخراط في المجتمع بعد ذلك. لكن السؤال المطروح هل حدد الشرع سن معينة للحجاب؟

وفق المذاهب جاء في "المغني" لابن قدامة:
"الطفلة التي لا تصلح للنكاح لا بأس بالنظر إليها... ولا يحرم النظر إلى عورة الطفلة قبل السبع سنوات من العمر ولا لمسها ولا يجب سترها"⁽²²⁾.

وجاء أيضًا في "كشاف القناع" عورة البنت من سبع إلى عشرة كعورة الأمة أي من السرة إلى الركبة أي بين العشر والبلوغ، ومن الفقهاء من جعلها كالبالغة فتستر جميع بدنها"⁽²³⁾.
وعليه؛ الطفلة قبل سبع سنوات لا يجب عليها الحجاب ولا ستر العورة والعلّة في ذلك لا شهوة ولا فتنة ومن 7 إلى 10 سنوات، عورتها كعورة الامّة من السرة للركبة لأنها بدأت تصلح للنكاح.
ومن 10 للبلوغ قولان:

أ- كالبالغة تستر كل بدنّها

ب- كالامة من السرة للركبة والعلّة في ذلك اختلاف اشتهاه الرجال لها"⁽²⁴⁾.

وجاء في كتاب "المغني" لابن قدامة هذا نصه: "الطفلة التي لا تصلح للنكاح لا بأس بالنظر إليها.. ولا يحرم النظر إلى عورة الطفلة قبل بلوغ السبع سنوات"⁽²⁵⁾.

حجاب الطفولة عند المالكية:

المالكية ما حددوا سن معين مثل الحنابلة والعبدة عندهم، ظهور الميل واشتهاه الرجال لها"⁽²⁶⁾.
وعليه؛ القاعدة: إذ بلغت البنت حدًا تتعلق به نفوس الرجال ولو قبل البلوغ وجب على وليها إلزامها بالحجاب دفعًا لفتته وهذا يختلف باختلاف البنات والازمنة.

حجاب الطفلة عند الحنفية:

الحنفية يربطون التكليف بسن التمييز قال أبو حنيفة: سن التمييز "سبعة أعوام للذكر وتسعة للإناث".
القاعدة: الطفلة غير المكلفة لا يجب عليها الحجاب، لكن إذا ظهرت على عورات النساء" أي صارت تفهم وتشتهي. وجب على وليها سترها. والعبدة ليست بالسن فقط بل الغريزة والبيئة"⁽²⁷⁾.

المحور الثاني: مقارنة بين رمزية الحجاب في الأديان:

ان الحياء الناتج عن كشف الرأس لمن العلاقات التي تتميز بها المنطقة على الإجمال: فالمسلم كاليهودي لابد له أن يغطي جسمه في أماكن العبادة والصلاة؛ إلا في حالات معينة كالقسم، في مثل هذه اللحظات يكشف الرجل عن رأسه أو عن بعض أجزاء بدنه، فالي جانب الكوفية التي يستعملها البدو غطاء للرأس، يستعمل أهل شمال أفريقيا قبعة من فرو أو من لباد.

لذلك؛ نجد المجتمع المصري ضم العديد من النساء المسيحيات واليهوديات وبعض الأقليات الأخرى كالأروام والشوام، وقد أدرك المشرع المسلم أهمية أزياء النساء وضرورة وضع الضوابط للنساء المسلمات بمنع التبرج حتى لا تكون ثيابهن دعوة إلى الانزلاق في مهاوي الرذيلة، كما أدرك المسلمون أيضًا أهمية البعد الاجتماعي لازياء المرأة وكيف أن ما ترتديه المرأة من ملابس يجب أن يفرق بين المرأة المسلمة والذمية بعد أن تسعت الدولة الإسلامية وشملت كثيرًا من الذميات.

وقد اهتم المحتسبون بضرورة أن تلبس المرأة الذمية ما يميز بينها وبين المرأة المسلمة وهو ما عرف بالغيار⁽²⁸⁾، وهو ان تشد المرأة الذمية (الزناز) تحت الازار كالرجل وأن تعلق في عنقها خاتم تدخل به الحمام، كما ألزمها بان يكون أحد خفيها أسود الآخر أبيض لتمييز به عند خروجها من بيتها مقنعة"⁽²⁹⁾.

فالحجاب في اليهودية والمسيحية من يقرأ كتب العهد القديم، وكتب الاناجيل يعلم أن حجاب المرأة كان معروفاً بين العبرانيين من عهد إبراهيم - عليه السلام -، وظل معروفاً بينهم في أيام انبيائهم جميعاً إلى ما بعد ظهور المسيحية، وتكررت الإشارة إلى البرقع في غير كتاب من كتب العهد القديم وكتب العهد الجديد. ففي (صفر التكوين: 24) عن (رفقة): "أنها رفعت عينيها فرأت اسحاق، فنزلت عن الجمل وقالت للعبء من هذا الرجل الماشي في الحقل للقائي، فقال العبد: هو سيدي، فأخذت البرقع وتغطت"⁽³⁰⁾، وعليه الرقع والغطاء معروف في ذلك الوقت وورد أيضاً في سفر أشعيا: 3، أن الله سيعاقب بنات صهيون على تبرجهن والمباهاة برنين خلاخيلهن بأن ينزع عنهن زينة الخلاخيل والصفائر والالهة والخلق والأساور والبراقع والعصائب⁽³¹⁾. وفي سفر التكوين "أن تامار مضت وقعدت في بيت أبيها، ولما طال الزمان خلعت عنها ثياب ترميها وتغطت ببرقع وتلفقت"⁽³²⁾.

وفي المسيحية ورد في رسالة كورنتوس الأولى/ لبولس "الاصحاح: 11
"إن المرأة لم تغطي شعرها فلتقص أو تحلق شعرها وإذا كانت المرأة لا تحب أن تحلق شعرها فلتغطيها وأن يكون لها سلطان على رأسها من أجل الملائكة"⁽³³⁾.

وهذا يدل على أن الحجاب موجود في كتبهم الدينية التي يقرؤونها وأنها قد ذكرت البراقع والعصائب. ولهذا يقول بعض أعداء الحجاب أن الحجاب المرأة رمز من رموز التطرف والغلو، وعلامة من علامات التنطع والتشدد، مما يسبب تنافراً في المجتمع ونرد على هؤلاء بأن قولكم مرفوض من أساسه فالحجاب ليس رمزاً لتلك الأمور، بل ولا رمزاً من الرموز بحال، لأن الرمز ما ليس له وظيفة إلا التعبير عن الانتماء الديني لصاحبه مثل الصليب على صدر المسيحي أو المسيحية، والقنسسوة الصغيرة على رأس اليهودي، فلا وظيفة لها إلا الإعلان عن الهوية.

أما الحجاب فإن له وظيفة معروفة وحكمة نبيلة هي الستر والحشمة والظهر، والعفاف، ولا يخطر ببال من تلبسه من المسلمات أنها تعلن عن نفسها وعن دينها، لكنها تطيع أمر ربها، فهو شعيرة دينية وليس رمزاً للتطرف والتنطع والغريب أن الغرب لا يطلق كلمة التطرف والغلو على حجاب اليهوديات والنصرانيات وهو رمز من التعصب الديني والتمييز الطائفي.

إن ارتداء المرأة للحجاب تم من منطلق عقدي وقناعة روحية، فهي لم تلزم بالحجاب بقوة الحديد والنار، ولم تدع غيرها إلى الحجاب إلا بالحكمة والحجج الشرعية والعقلية.

المحور الثالث: البعد التربوي والاجتماعي:

دور الأسرة والمدرسة في كيفية تقديم الحجاب:
يهتم الوالدين برعاية الأبناء من مرحلة الرضاعة إلى سن الرشد (مرحلة البلوغ) لأن الطفل يبدأ بتكوين شخصية على المستوى العاطفي والنفسي، ثم على المستوى البدني، فالمستوى الأخلاقي، حيث يتم إكسابه العادات الحسنة والقيم والمبادئ السليمة والتي من ضمنها بناء عقيدته وفكره وثقافته.
فعاطفه الطفل تنمو وتقوى أو تضعف حسب المثيرات التي تحركها؛ وتكون الصحة النفسية للطفل عندما يحصل التوافق والانسجام، والتكامل بين مشاعره وأحاسيسه وما يتلقاه من مؤثرات خارجية تؤثر على ذاته وعلى سلوكه وانفعالاته.

ومن الأمور التي ينبغي على الإباء مراعاتها: الرأفة والعطف والرحمة وإدخال السرور والفرح إلى قلوب الأطفال بالإضافة إلى ذلك أبعادهم عن المؤثرات السلبية والتوتر العاطفي: وذلك بعد تعريضهم لانفعالات تؤدي

شعورهم وتولد في نفوسهم الكراهية أو الخوف أو ما شابه ذلك؛ فالخلاقات الأسرية بين الكبار، كالاخلاف بين الزوج والزوجة، أو الاخوة أو الأهل عموماً تترك أثراً على الأطفال، لذا؛ يجب أن يكونوا بمنأى عنها. وعليه؛ لابد العدل بين الاخوة ذكوراً وإناثاً، وهذا ما يزرع الحب والمودة، ولا يجوز التفضيل بين الاخوة في العطاء، لأن ذلك يورث الحقد والكراهية بينهم؛ فقد قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "سؤوا بين أولادكم في العطية"⁽³⁴⁾.

وقد راعى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لأنها أرق شعوراً من الصبي، فقال -صلى الله عليه وسلم- : "رفقاً بالقوارير"⁽³⁵⁾ إشارة إلى شعور الفتاة رقيق رقة الزجاج، سريع العطب والإنكسار، وقال أيضاً: "من كانت له انثى فلم يئدها ولم يهناها، ولم يؤثر ولده - أي الذكر - عليها ادخله الله الجنة"⁽³⁶⁾.

وأيضاً اعتماد مبدأ الترغيب والترهيب في معاملة الطفل: وذلك احتراماً لشخصية الطفل -ونخص بالذكر البنت- وإشعار بقيمته، فإذا احسن كوفئ على إحسانه، وإذا أخطأ نبه على خطئه وعوقب معاقبة تتفق مع شعوره وأحاسيسه⁽³⁷⁾.

السؤال المطروح كيف يقدم الحجاب للأطفال داخل الأسرة؟

الحقيقة هناك عدة قنوات يقدم من خلالها مفهوم الحجاب داخل المجتمع أولها الاسرة والمدرسة، وسائل الإعلام لهم دور في ذلك. أولاً: الأسرة:

يقدم الحجاب من خلال القدرة والنموذج الحسن ألا وهو الام وخصوصاً عندما تكون الام محبة، فإن الطفل سواء كان ذكر أو انثى يتلقى صورة يومية طبيعية عن الحجاب كجزء من الهوية النسائية والدينية. قال تعالى: "يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ ﴿٢٦﴾ (الأعراف، 26)".

وقد ذهب العلماء في بيان لباس التقوى هنا إلى اقوال عدة نختار منها قولين: الأول: "هو استشعار تقوى الله تعالى فيما أمر به ونهى عنه"⁽³⁸⁾.

والثاني: هو أن المراد أن اللباس الذي انزله الله تعالى ليؤاري سؤاداتكم هو لباس التقوى، وعلى هذا التقدير فلباس التقوى هو اللباس الأول، وإنما أعاده الله لأجل أن يخبر عنه بأنه خير، لأن جماعة من أهل الجاهلية كانوا يتعبدون بالتعري وخلع الثياب في الطوائف بالبيت.

وتشير الآية الكريمة السابقة الذكر إلى أن التستر من التقوى، وأن هناك تلازماً بين شرع الله اللباس لستر العورات والزينة وبين التقوى، فعن شعور التقوى لله والحياء منه ينبثق الشعور باستقباح عري الجسد والحياء منه، ومن لا يستحي من الله ولا يتقيه لا يهمله أن يتعري، وأن يدعو إلى التعري⁽³⁹⁾.

وعليه؛ يتم عادة خطاب الأم لابنتها من فهم أمور الدين فالبنت لابد لها من قدوة في أسرتها ووالديها لكي تتشرب منذ طفولتها المبادئ الإسلامية وتتهج على نهجها الرفيع لقول الرسول -صلى الله عليه وسلم-: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم والمرأة راعية على بيت بعلها ووالده، وهي مسؤولة عنهم..."⁽⁴⁰⁾.

توضح لها ما معنى صيانة النفس بالعفة وتجنب الفحش وتبين لها أن الهدف والغرض من الحجاب هو حماية المرأة بكاملها فلا تغزوا عيون الرجال جسدها وتتطلع إلى ما هو حسن وتعرف ما هو قبيح.

إن الإسلام كما أمر المرأة بالحجاب أمرها أن تكون ذات خلق ودين، وربما الطفلة تعترض على الحجاب لأنها تريد وهي في مرحلة الطفولة أن تلعب كما يلعب أخيها خارج البيت في هذه الحالة على الام أن

فرض الحجاب والقناعات الدينية على الأطفال

توضح الفرق بينها وبين الذكر وهذا الاختلاف لا ينقص حقها في اللعب، الفروق الجسمية بين النوعين وستر العورة واجب على كل من الرجل والمرأة، غير أن حدود عورة الرجل أقل بكثير من عورة المرأة فبينما يجب على الرجل أن يستر ما بين سترته وركبته، يجب على المرأة أن تستر جميع بدننها على خلاف بين أهل العلم في الوجه والكتفين ومن الحقائق الواضحة أن المرأة تتعرض لتغيرات كثيرة تطرأ على نموها الجسمي، وتؤثر على نموها النفسي، وذلك عبر مراحل نموها المختلفة، وهذه التغيرات تحتاج من التربية إلى أن تأخذها بعين في إعدادها للمرأة المسلمة المعاصرة بحيث تمدّها بالخبرات والمعارف اللازمة التي تساعدّها على المحافظة على أمنها النفسي، وكما قال الشاعر

الأم مدرسة إن أعددتها

أعددت شعباً طيب الأعراق

الأم أستاذ الأساتذة الأولى

شغلت مآثرها يد الآفاق (41)

وعليه؛ أهم المراحل التي تمر بها المرأة ودور التربية المنشود حيالها، هي: مرحلة ما قبل البلوغ ثم مرحلة البلوغ ثم مرحلة الأمومة.

وعليه، نحن في مجتمع إسلامي مؤيد للحجاب ولكن ماذا لو كانت الأسرة في مجتمع غير إسلامي سيكون الخطاب مغايراً ومما يترتب عليه ارتباك قيمي عند الفتاة ونضرب مثال على ذلك دولة مثل فرنسا تعارض الحجاب التي شنت هجوم عليه عبر وسائل الإعلام ويعتبرون الحجاب ضد الحرية الفردية وذلك بتأثير العولمة والثقافات المختلفة وهنا يحدث التوتر بين الحكم الشرعي المرتبط بالبلوغ والوعي الثقافي المرتبط بالنضج النفسي. فالدراسات النفسية تشير إلى أن مرحلة ما قبل المراهقة، المبكرة هي مرحلة البحث عن الهوية والحساسية تجاه صورة الجسد، بالإضافة إلى ذلك التأثير بالاقتران.

وعليه؛ لكي يكون الحجاب مقنعاً لا بد أن يكون قائماً على الحوار البناء والذي بدوره يعزز الثقة بالنفس غير قائم على الاكراه.

أما في المجتمعات الإسلامية فهي قائمة على غرس القيمة من خلال المناهج الدراسية والتي تتضمن العديد من الموضوعات منها مفهوم الفقه، الكرامة الإنسانية، بالإضافة إلى فلسفة الستر في الإسلام، وعليه، كلما كان المناخ المدرسي داعماً للقيم الدينية دون قسر أو تنمر كان أثره إيجابياً لأن المدرسة تعتبر مؤسسة بناء وعي ولا تقتصر على نقل المعرفة بل تشارك في تشكيل الانتماء الثقافي والاتجاهات والتصورات الاجتماعية وعليه؛ الخطاب التربوي داخل المدرسة مؤثر في نظرة الفتاة للحجاب.

ثانياً: المدرسة

أسلوب الموعظة الحسنة

يعتبر أسلوب الموعظة الحسنة من أساليب التربية الإسلامية التي استخدمها السلف الصالح في تربية الأطفال والتي لها تأثير فعال في النفس البشرية، وهو من أساليب الرسل والأنبياء في تبليغ دعوة الله التي أرسلوا بها إلى الناس .

ويُعد أسلوب الموعظة الحسنة مطلباً أساسياً في تربية الطفل المسلم، وينبغي على المربي استخدام هذا الأسلوب استخداماً هيناً ليناً سهلاً لكي يصل إلى الهدف التربوي المرجو منه، وكلما ابتعد المربي عن أسلوب الشدة والقسوة في موعظة الطفل، كلما حصل المربي على نتائج أفضل في تربيته. (42)

قال تعالى : ﴿ اذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ (سورة النحل، الآية 125) .

وكذلك لا يمكن أن يؤتي أسلوب الموعظة ثماره الجيدة إلا إذا كان صادراً من إنسان يحبه الطفل ويقدره مثل: الأب والأم والمعلم .

ومن أهم آثار أسلوب الموعظة الحسنة تزكية النفس وتطهيرها، وهو من الأهداف الكبرى للتربية الإسلامية، وتحقيقه يسمو المجتمع ويبتعد عن المنكرات وعن الفحشاء، فلا ينبغي على أحد ويأتمر الجميع بأمر الله، بالمعروف والعدل والصلاح والبر والإحسان⁽⁴³⁾.

لذلك يقترن اسم المدرسة باكتساب المعلومات والمهارات، وعلى الرغم من أن المدرسة الحديثة أصبحت تعنى بأمور أخرى في تكوين شخصية الفرد، إلا أن المعلومات ما زالت من أهم ما ينبغي على المدرسة أن توفره للتلاميذ وخاصة الفتيات .

فعملية التعلم هي كل ما يطرأ على سلوك الفرد من تغيير أو تعديل، وأن المدرسة التي تجعل همها مجرد تزويد التلميذ بالمعلومات والمهارات لا تقوم بعملها على الوجه الأكمل .

وذلك لأن التعلم يتضمن شيئاً أكثر من المعلومات والمهارات، فهو يتضمن كل ما ينمي الفرد في نفسه من ميول، وما يكتسبه من اتجاهات، وكل ما يصطنعه من قيم⁽⁴⁴⁾

والمقصود بالقيم، فهي "عبارة عن التقدير الذاتي للفرد إزاء ما هو صالح أو ممتاز أو جدير بالاتباع من تصرفات أفراد الجماعة التي ينتمي إليها الفرد"⁽⁴⁵⁾.

وعليه إذا أردت المدرسة أن تخرج للمجتمع مواطناً صالحاً أو مواطنة صالحة يحسن التكيف مع بيئته، ويعمل على ترقية مستوى الحياة فيها أن تزوده بالميول المرغوب فيها والاتجاهات الصالحة والقيم التي اتفقت عليها الجماعة .

فالمدارس يمتاز عن سائر مؤسسات البيئة بأن مهمته الأساسية هي التعلم، إنشاء المجتمع للمدرسة، وأوجد وظيفة للمدرس من أجل تعليم الصغار وإعدادهم لحياة الكبار .

وعليه المدارس الابتدائية للأطفال تزود الأطفال بأنواع المعرفة والعادات والاتجاهات والقيم والخبرات والتي منها غرس مبادئ الدين، وأداء واجباته، ومحاربة الشعوذة والخرافات، وتربية الأطفال على الأخلاق الحميدة والاعتزاز بالوطن والتراث العربي المشترك .

وأيضاً من خلال ما يعرف: بالكتاب أو الزوايا أو المعاهد القرآنية التقليدية وهي قبل المدارس النظامية، وظيفتها الحفظ والفهم والعمل بالقرآن .

كذلك ما يعرف بالحلقات المسجد مثل حلقة الشيخ في الأزهر، الحرم المكي، المسجد النبوي، أو ما يعرف بالزوايا .

وعليه تعليم الفتيات في الوقت المعاصر يبدأ بالمدرسة ثم التدرج في مراحل التعليم مع المحافظة على الحجاب والأخلاق والتمسك بالدين في خضم وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي ومغرياته، الفتاة المحافظة لا يمكن هدم ما تربت عليه لأن الأساس كان ولا يزال متين

الخاتمة:

1. لم يحدد الدين الإسلام سن معين لحجاب الطفلة وإنما ربطه بالبلوغ وعليه الحديث عن الحجاب للفتيات ليس حديثاً عن قطعة قماش تفرض على الرأس وإنما هو حديث عن بناء الهوية، وغرس المعني، وصناعة شخصية سوية.
- وعليه من الناحية الدينية يعتبر الحجاب شريعة ربانية وتكليف شرعي يبدأ عند البلوغ قاله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ﴾.
- لذلك يعتبر تعويد الفتاة الصغيرة عليه هو من باب التدريب على الطاعة والتدرج في التكليف مثل ما نعلمها على الصلاة قبل أن نفرض عليها من باب الفهم لا تقليد الأعمى.
2. أن تربية الطفلة المسلمة المعاصرة لا يمكن أن يتم على أكمل صورة بدون تركية البيئة المحيطة بها؛ لأن الإنسان جزء من المجتمع يتأثر به ويؤثر فيه، ومن ثم فإن التربية التي تتناول المرأة باعتبارها فرداً منفصلاً عن المجتمع من حولها، تنتهي إلى تعطيل قدراتها وعدم الاستفادة منها في بناء المجتمع.
3. إن زرع قيمة الستر هو زرع لتقدير الذات نعلنها أن قيمتها ليست في جسدها الذي يعرض، بل في عقلها وخلقها الذي يحترم الحجاب لأنه درع وقائي ضد ثقافة الاختزال رسالة بأنها غالية ومصونة وليست سلعة جهاد النفس قيمة يمكن غرسها في نفس الفتاة المسلمة منذ الطفولة، وذلك من خلال تربيتها على الجدية وتحمل المسؤولية، والثقة بالنفس، والإيجابية في مواجهة المنكر ونبذ الكسل والتخلي بمكارم الأخلاق، والبعد عن الهوى والشهوات وغير ذلك من الصفات التي تدعم صمودها أمام تكاليف الحياة باعتبارها دار كدح وعناء.
4. الطفلة التي تتلقى الدين في سياق حر ومحترم لنموها النفسي، تكون أكثر استعداداً للتفاعل الإيجابي مع رموزه ومنها الحجاب.
- وفي المقابل قد يؤدي فرض الحجاب المبكر أو ربطه بالخوف والعقاب إلى آثار عكسية، تتجلى لاحقاً في رفض التدين أو تمثله كعبء ثقيل في حين الإحساس بالإكراه لا بالاختيار، غياب القرار الذاتي في ارتداء الحجاب يؤدي إلى شعور بالتحكم وقد تظهر تبعات هذا الشعور في مراحل لاحقة مثل المراهقة على شكل تمرد أو رفض للحجاب والدين معاً.
- وعليه، ارتداء الحجاب قد يضع الطفلة في موقع مختلف عن صديقاتها فتجد نفسها، أما موضع احترام "مبالغ فيه" يمنعها من التصرف بتلقائية أو موضع سخرية ونبذ في بعض البيئات خاصة غير المتدينة وعليه تبقى مسألة الاقتناع هي محور الذي يأتي عن طريق الحوار والتفسير من خلال الإيمان ظاهر وباطناً وهو حجاب السلوك والفكر قبل حجاب الرأس.
- وأخيراً وليس آخراً التربية بالاقتناع لا بالالزام وربط الحجاب بحب لله والانتماء لا بالخوف.

هوامش البحث:

- (1) الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق/ نواف الجراح، مراجعة. سمير شمس، مجلد3، ج1، منشورات دار صادر، بيروت، 2011، ص69، 203.
- (2) داخل، 1988/1408، ص49.

- (3) المعجم الوسيط، ط5، مكتبة الشروق الدولية، 2010، ص161-162.
- (4) هوفمان، 1943، ص220.
- (5) ينظر: عزت أبو الوفا، رسالة فتاة مسلمة، دار الكتب العلمية، 2009، ص44.
- (6) الغداء إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن الكريم، تحقيق حامد أحمد الطاهر، مج3، ط2، دار الفجر للتراث، القاهرة، 2010، ص813.
- (7) امرجع السابق، ص813.
- (8) المرجع نفسه، ص814.
- (9) ينظر: سيد سابق، الموسوعة الإسلامية الشاملة، "اسلامنا"، ج2، ط1، مركز الشرق الأوسط الثقافي، بدون تاريخ، ص103.
- (10) أبو حنيفة (علاء الدين الكاساني): بدائع الصنائع، ج1، دار الكتب العلمية، ص283
نصه "جسد الحرة كله عورة إلا وجهها وكفيها".
- (11) مالك بن أنس، الدردير: الشرح الكبير على مختصر خليل، ج1، دار الفكر، ص214.
- (12) ابن عابدين، حاشية رد المختار، ج1، ص406، ابن قدامه، المغني، ج1، ص602.
- (13) أحمد الدردير المالكي، الشرح الكبير على مختصر خليل، ج1، ص215.
- (14) المتنقي، ج6، 1978، ص422.
- (15) تفسير القرطبي، ج12، دار الكتب المصري، ص229.
- (16) النووي، شرح صحيح مسلم، ج12، ص106.
- (17) أبو حنيفة، علاء الدين الكاساني، بدائع الصنائع، ج1، دار الكتب العلمية، ص283.
- وأيضًا ابن عابدين: حاشية رد المختار، ج1، دار الفكر، ص405، ص406.
- (18) النووي: المجموع شرح المذهب، ج3، دار الفكر، د.ت، ص167.
- (19) ابن قدامة، المغني، ج1، مكتبة القاهرة، ص601 وأيضًا: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج22، د.ت، مجمع الملك فهد، ص110-115.
- (20) الامام الحافظ ابي داود سليمان بن الاشعث السحبستاني الازدي، ت (202-275)، سنن أبي دواد، كتاب اللباس، دار ابن جزم، بيروت، لبنان، 2010، رقم 4104.
- (21) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج29، ص263.

- (22) منصور بن يونس بن إدريس البهوتي الحنبلي، ت 1051هـ، كشف القناع عن متن الاقناع، كتاب الصلاة، غياب ستر العورة، ط1، ج1، دار النشر وزارة العدل، السعودية، 2008، ص309.
- (23) المصدر السابق، 2008، ص309.
- (24) المصدر السابق، ص310.
- (25) ابن قدامة، المغنى في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي وآخرون، كتاب الصلاة، باب فصل الصلاة، ص3، دار النشر: دار عالم الكتب، الرياض، 1997، ص487.
- (26) الدردير (احمد بن محمد العدوي) ت 1251هـ الشرح الكبير وحاشية الدسوقي عليه، كتاب الصلاة، فصل العورة، ج1، دار الفكر، بيروت، د.ت، ص185.
- (27) الحنفي (علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني): ت 587، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط2، ج5، كتاب الحظر والاباحة، فصل البيان، دار الكتب العلمية، بيروت، 1986م، ص122.
- (28) ابن الاخوة (محمد بن محمد بن احمد القرشي) معالم القربي في أحكام الحسبة، تحقيق: محمد محمود شعبان وآخرون، هيئة الكتاب، 1976، ص96.
- (29) المصدر السابق، ص97.
- (30) الكتاب المقدس، العهد القديم، سفر التكوين 24، ط1، دار الكتاب المقدس في الشرق الأوسط، 2002، ص19.
- (31) الكتاب المقدس، سفر اشعيا 3، المصدر السابق، ص502.
- (32) المصدر السابق، سفر التكوين، 38: 14، ص32.
- 33 انظر: الكتاب المقدس: العهد الجديد، الرسالة الأولى إلى أهل كورنتوس، 146.
- (34) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، مج5، حقق اصلها عبدالعزيز عبدالله بن باز ورقم كتبها وابوابها واحاديثها محمد فؤاد عبدالباقي، دار الحديث، القاهرة، 2004، ص161.
- (35) الامام الحافظ أحمد بن علي بن حجر، سنن أبي داود، رقم الحديث 4858، ج4، طبعة دار الرسالة العالمية، ص281.

- (36) مسند الامام احمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الارنؤوط وعادل مرشد وآخرون، رقم الحديث 1957، ط1، ج4، دار النشر: مؤسسة الرسالة، ص184.
- (37) ينظر: محمود مصطفى حلاوي، معالم الحاضرة في عصر صدور الإسلام، دار الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، بدون تاريخ، ص340.
- (38) مرجع سابق، عيادة بن أيوب الكبيسي، لباس التقوى والتحديات المعاصرة، ص17.
- (39) ينظر: سيد قطب، في ضلال القرآن، مج 22، دار الشروق، ص2904.
- (40) مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج2، رقم الحديث 5865، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1999، ص95.
- (41) ديوان حافظ إبراهيم، تحقيق لجنة من الأدباء، ج1، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1971، ص75.
- (42) انظر : فهد بن مبارك الدوسري، المعلم الداعية سماتة، أسلوبه، منهجه، أثره في المجتمع، تقديم د. عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين، ط 3، دار الوطن للنشر، 2015، ص 40.
- (43) تنظر : عبد الرحمن النحلاوي، أصول التربية الإسلامية، ط 2، دار الآثر، 1419هـ، ص 257.
- (44) ينظر: أبو الفتوح رضوان وآخرون، المدرس في المدرسة والمجتمع، مكتبة الأنجلو المصرية، 1973، ص 83.
- (45) المرجع نفسه، ص 36.